

٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٨٢

١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٦

١٣٦/٥١ - استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢٠٠٦ (د - ١٩) المؤرخ ١٨ شباط/فبراير ١٩٦٥ وإلى سائر القرارات ذات الصلة.

وإذ تشير بوجه خاص إلى قرارها ٣٠/٥٠ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥.

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة^(١٧)

وإذ ترحب بالبيان المؤرخ ٢٨ آذار/مارس ١٩٩٦ الذي أدلى به رئيس مجلس الأمن بشأن الترتيبات اللازمة لتحسين المشاورات وتبادل المعلومات مع البلدان المساهمة بقوات^(١٨)

وإذ تؤكد أنه لا غنى عن الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة في مجال تسوية المنازعات بالوسائل السلمية، بما في ذلك من خلال عمليات حفظ السلام.

واقتراناً منها بضرورة مواصلة الأمم المتحدة تحسين قدراتها في ميدان حفظ السلام وتعزيز فعالية وكفاءة نشر بعثاتها لحفظ السلام.

وإذ تضع في اعتبارها المساهمة التي يقدمها جميع الدول الأعضاء في المنظمة لحفظ السلام.

وإذ تحيط علماً بالاهتمام الواسع النطاق بالمساهمة في أعمال اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام الذي أعرب عنه العديد من الدول الأعضاء، بما فيها البلدان المساهمة بقوات.

وإذ تضع في اعتبارها أن ثمة ضرورة مستمرة للحفاظ على كفاءة عمل اللجنة الخاصة وتعزيز فعاليتها.

١ - ترحب بتقرير اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام^(١٩)

٢ - تؤيد المقترحات والتوصيات والنتائج التي انتهت إليها اللجنة الخاصة والواردة في الفقرات ٢٩ إلى ٨٥ من تقريرها؛

٣ - تحث الدول الأعضاء والأمانة العامة وأجهزة الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة على اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لتنفيذ مقترحات وتوصيات اللجنة الخاصة والنتائج التي خلصت إليها؛

٤ - تقرر توسيع عضوية اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام وفقاً للأحكام الواردة في تقريرها؛ بحيث تصبح الدول الأعضاء التي ساهمت في الماضي أو تساهم حالياً بالأفراد لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام والمراقبون في دورة اللجنة الخاصة لعام ١٩٩٦، أعضاء في اللجنة في دورتها لعام ١٩٩٧، بناءً على طلب خطي يقدم إلى رئيس اللجنة؛

٥ - تقرر أيضاً أن الدول الأعضاء التي تصبح مساهمة بالأفراد لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام في السنوات القادمة أو التي تشارك في المستقبل في أعمال اللجنة الخاصة لمدة ثلاث سنوات متوالية بصفة مراقب، تصبح أعضاء في اللجنة في الدورة التالية، بناءً على طلب خطي يقدم إلى رئيسها؛

٦ - تقرر كذلك أن تواصل اللجنة الخاصة، وفقاً لولايتها، جهودها من أجل القيام باستعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات، وأن تستعرض تنفيذ مقترحاتها السابقة، وتنتظر في تقديم مقترحات جديدة لتعزيز قدرة الأمم المتحدة على النهوض بمسؤولياتها في هذا الميدان؛

٧ - تطلب إلى اللجنة الخاصة أن تقدم تقريراً عن أعمالها إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين؛

٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والخمسين البند المعنون "استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات".

الجلسة العامة ٨٢

١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٦